الأمم المتحدة S

Distr.
GENERAL

مجلس الأمن

S/RES/802 (1993)
25 January 1993

القرار ٨٠٢ (١٩٩٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣١٦٣ ،
المعقودة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣

إن مجلس الأمن ،

إذ يعيد تأكيد قراره ٧١٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٥ أيلول/ سبتمبر ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة ،

وإذ يؤكد مجددا على وجه الخصوص التزامه بخطة الأمم المتحدة لحفظ السلم (S/23280 ، المرفق الثالث) ،

وإذ تقلقه بالغ القلق المعلومات المقدمة من الأمين العام الى مجلس الأمن في ٢٥ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣ بشأن التدهور السريع والعنيف للحالة في كرواتيا نتيجة للهجمات العسكرية التي شنتها القوات المسلحة الكرواتية على المناطق المشمولة بحماية قوة الأمم المتحدة للحماية ،

وإذ يدين بشدة تلك الهجمات التي أحدثت إصابات وخسائر في الأرواح في صفوف قوة الأمم المتحدة للحماية ، وكذلك بين السكان المدنيين ،

وإذ يقلقه بالغ القلق أيضا انعدام التعاون في الأشهر الأخيرة من جانب السلطات المحلية الصربية في المناطق المشمولة بحماية قوة الأمم المتحدة للحماية ، واستيلاء تلك السلطات مؤخرا على أسلحة ثقيلة كانت تحت سيطرة قوة الأمم المتحدة للحماية ، والتهديدات بتوسيع نطاق النزاع ،

١ - يطالب بأن تكف القوات المسلحة الكرواتية فورا عن الأنشطة العدائية التي تمارسها داخل المناطق المشمولة بحماية قوة الأمم المتحدة للحماية أو في المناطق المجاورة لها ، وبأن تنسحب القوات المسلحة الكرواتية من تلك المناطق ؛

٢ - يدين بشدة الهجمات التي تشنها تلك القوات على قوة الأمم المتحدة للحماية وهي تؤدي واجبها في حماية المدنيين في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة ويطالب بإيقافها على الفور ؛

250193 250193 93-04908

250193

٣ - يطالب أيضا بأن تعاد فورا الى قوة الأمم المتحدة للحماية الأسلحة الثقيلة المستولى عليها من مناطق التخزين الخاضعة لسيطرة قوة الأمم المتحدة للحماية ؛

٤ - يطالب جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية بالتقيد بمنتهى الدقة بترتيبات وقف اطلاق النار المتفق عليها بالفعل وبالتعاون تعاونا تاما ودون أي شرط في تنفيذ خطة الأمم المتحدة لحفظ السلم (S/23280 ، المرفق الثالث) ، بما في ذلك حل وتسريح وحدات الدفاع الإقليمي الصربية وأي وحدات أخرى ذات مهمة مماثلة ؛

٥ - يعرب عن تعازيه لأسر أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية الذين فقدوا أرواحهم ؛

٦ - يطالب جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية بأن تحترم سلامة الأفراد التابعين للأمم المتحدة احتراما تاما ؛

٧ - يدعو الأمين العام إلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتأمين سلامة الأفراد المعنيين التابعين لقوة الأمم المتحدة للحماية ؛

٨ - يطلب إلى جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية أن تتعاون مع قوة الأمم المتحدة للحماية في حل جميع المسائل المتبقية المتصلة بتنفيذ خطة الأمم المتحدة لحفظ السلم ، بما في ذلك السماح لحركة المرور المدنية بأن تستعمل معبر ماسلينيكا استعمالا حرا ؛

٩ - يطلب مرة أخرى إلى جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية أن تتعاون تعاونا تاما مع المؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا سابقا ، وأن تمتنع عن اتخاذ أي اجراء أو توجيه أي تهديد يمكن أن يقوض الجهود المبذولة حاليا من أجل التوصل إلى تسوية سياسية ؛

١٠ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره النشط .
